

وزارة الكهرباء والطاقة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار الجمعية العامة العادية

لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠١٢

صادر بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٢

رئيس الجمعية العامة لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة

وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ؛

وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية ؛

وعلى النظام الأساسى لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة العادية لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٢ ؛

قـرـر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء لمدة ثلاث سنوات

على النحو التالى :

م/ أسامة على عسران عبد السيد رئيساً وعضواً منتدباً

أ. د/ محمد صلاح السبكى عضواً

محاسب/ غريب على السيد إبراهيم عضواً

م/ الحسينى الحسينى أحمد الفار عضواً

م/ جمال محمد محمد سلامة عضواً

م/ يحيى أحمد محمد محمود عضواً

السيد/ المعتصم عبد الرحمن عابد عضواً ممثلاً عن العاملين

مادة ٢ - يتقاضى رئيس مجلس الإدارة راتباً شهرياً مقطوعاً قدره (عشرة آلاف جنيه) خالصة الضريبة ، وتسرى على رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب نظم الرعاية الصحية والاجتماعية المطبقة بالشركة .

ويصرف بدل حضور جلسات لكل من رئيس وأعضاء المجلس بواقع خمسمائة جنيه عن كل جلسة لمجلس الإدارة ، ومصروفات انتقال قدرها (٥٠٠ جنيهًا) عن الجلسة أو تتحمل الشركة بنفقات السفر والإقامة إذا كان مقر إقامة العضو خارج مدينة المركز الرئيسى للشركة .

هذا بالإضافة إلى ما تقرره الجمعية العامة للشركة لهم من مكافآت عند اعتماد الميزانية والحسابات الختامية كل سنة مالية وذلك طبقاً لما هو منصوص عليه فى النظام الأساسى للشركة وكذا ما يقرره الوزير المختص بهذا الشأن .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٩/٩/٢٠١٢

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

لشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء

مهندس / جابر دسوقي مصطفى إبراهيم